

<p>تصنيف هذا القرار:</p> <p>نسخة من تصنيف التسلسل الزمني لعام 1976</p> <p>نسخة من تصنيف المواضيع</p> <p>في باب: النصوص الاساسية والتدبر الداخلي للم د ش ج - انتربول</p> <p>الباب الفرعي: المالية والنظام المالي</p>	<p>القرار رقم AGN/45/RES/1</p> <p><u>الموضوع:</u></p> <p>المساهمات المالية</p> <p>(ابتداء من 1977/1/1)</p>
---	--

نص القرار

إن الجمعية العامة المنعقدة في أكرا من 14 الى 20 تشرين الأول/أكتوبر 1976 في دورتها الخامسة والأربعين،

نظرا للمادة السابعة من النظام المالي،

نظرا لتقرير اللجنة التنفيذية حول "مشروع ميزانية 1977 - 1979"،

نظرا للتوصية رقم 1 التي اقترتها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين (1969) والمتعلقة بالمساهمة المالية،

تقرر

1. تتوزع البلاد الاعضاء فيما يتعلق بحساب مساهمتها المالية السنوية على المجموعات التي يحددها عدد وحدات الميزانية (الوحدات التي تشكل مساهمة كل بلد):

المجموعة	1	80 وحدة
	2	60
	3	40
	4	35
	5	30
	6	20
	7	13
	8	8
	9	5
	10	3
	11	2
	12	1

2. تحدد قيمة وحدة الميزانية بـ 8 900 فرنك سويسري ابتداء من اول كانون الثاني/يناير 1977 .
